معدودة تقال في الآخرة غير محدودة وقيل المجازي على الشكر منه عليها
صفة فعل وقيل الثاني على اطلاقه فهو صفة ذات والحليم كثير الحلم على من يؤذيه
والله تعالى لا يتأذى بشيء واما ما ورد في الحديث الصحيح ومن اذاني فقد
اذى الله فمعناه انه فعل معه فعل المؤذي المؤلم قوله لانه غير خارج عنهما اي
عن الكتاب والسنة الصحيحة والسنة الحسنة لان الاجماع لا بد ان يستند الى
واحد منهما وكفى به قوله والقياس يحتمل ان يكون مجرورا عطفا على السنة
الضعيفة ويجب تقييده بالقياس الصحيح ويحتمل ان يكون مرفوعا على
كونه مبتدأ حذف خبره اي والقياس كذلك اي كالاجماع او على كونه معطوفا
على اجماع وعلى كل حال فالشرط في قوله ان قلنا راجع لقوله بخلاف السنة
الضعيفة لا القياس بدليل قوله بعد والقياس كالاجماع الخ قوله العلميات
اي الاعتقاديات اي اعتقاده الاسماء وقوله العمليات اي الملفوظ والاستمال
قوله الاكوفية جد الاشديد الضعف وهي التي لا تخلو طريق من طرقها
عن كذاب او متهم بالكذب قوله والقياس كالاجماع وعليه فيقاس واهي
على واهب قال ابن امين في شرحه الصغير واطلق بعضهم المنع في القيا
س وهو الظاهر لاحتمال ابهام احد المتزادفين دون الآخر كالخالق
وخالق القرد والخنازير والعالم والعارف والجواد والسخي والحليم
والعاقل الخ قوله ولما فقده اي في قوله وانه لما يتال الخ قوله عقلا
وسمعا اي بالعقل والسمع اما العقل فلانه لو ماثل الحوادث لكان حادثا
الآخر مامر واما السمع فلقوله تعالى ليس كمثله شيء الخ قوله ووجود
معطوف على قوله قدمه قوله وكان مذهب الخ يصح ان يكون مذهبا
سمعا وتأويلا خبرها وبالعقلي وهو معطوف على قوله قدمه قوله
اهل الحق وغيرهم خلافا لمن قال انه يختص بالجسمية
المنتهية والمجسمة على قسمين منهم من قال انه تعالى في صورة شاب
كثير ومنهم من قال انه في صورة شاب حسن تعالى الله عن ذلك
اهـ قوله من السلف والخلف بيان لاهل الحق والخلف من الخمسماية
وقيل من بعد القرون الثلاثة قوله تأويل ذلك الظواهر اي اتفقوا
على صرفها عن ظواهرها وطريق الخلف اعلم واحكم اي تحتاج اليه من يريد
الوصول
علم

علم وحكمة حتى يطابق التأويل سياق ذلك النص وما يريده وطريق
السلف ومنهم الائمة الاربعة اسلم حقوقا من ان يعين له معنى غير مراد الله
تعالى والخلاف انما هو في الاولى اي هل الاولى تفويض معنى النص المؤهم
الى الله تعالى بلا تعيين معنى مخصوص له قوله من اهل الحق وغيرهم اد واحد
ما خلا المجسمة والمشبهة قوله اشار جواب لما قوله الى ذلك اي تأويل ذلك
الظواهر قوله من صحيحه وهذا هو اختيار العز بن عبد السلام حيث
قال في بعض فتاويه طريق التأويل اشرطها اقرب الى الحق والبه ميل
كلام امام الحرمين في الارشاد وظاهر عبارة الشيخ تقي الدين انه ارجح على الاطلاق
وليس كذلك لان امام الحرمين صرح في الرسالة النظامية الكتاب عن
الاشاد باختيار طريق السلف وتوسط بن دقيق العيد فقال ان كان
التأويل اي التفصيلي قريبا على ما يقتضيه لسان العرب لم ننكر وان
كان بعيدا توقفنا عنه واما بمعناه على الوجه الذي اريد منه التنزيه
ومثل الاول بقوله تعالى يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله فيحمل
الجنب على حق الله تعالى وما يجب له او قريبا من هذا المعنى ولا يتوقف
فيه وسكت عن تمثيل الثاني وبحثت تمثيله بقوله عليه الصلاة و
السلام كان ربي في عماء اذ تأويله بكونه غير معلوم للخلق فخلقهم
ونصب ادلة الله عليه وارسل رسله الداعين اليه بعيد وتوسط الكمال بن الهمام بما حاصله انه اذا دعت حاجة الى التأويل التفصيلي
بان كان تركه يوقع خللا في فهم العوام اول وان لم تدع حاجة اليه تركت
وبهذه نقل سيدي احمد زروق عن ابي حامد انه قال لا خلاف في
وجوب التأويل عند نفي شبهة لا تنقع الا به قاله قلت قال العز
بن عبد السلام مستند الجهة لا يكفر وعند النووي يكون من العامة
وبن ابي جمرة بعد قولهما دلة تنقيهما وكذا من يقول الله جسم لا كالاجسام والا
كفر قوله فقال معطوف على قوله اشار اي لفظا ما سمي اعلم ان النص تارة
على ما يقابل القياس والاستنباط او الاجماع فيراد به الدليل من الكتاب
او السنة فيجيء الظاهر وتارة على ما يقابل الظاهر فيعرف بانه ما افاد
معنى لا يحتمل غيره والمراد هنا الاول المدح قوله او سنة صحيحة اي والاقلا

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)